فيه .

وتبعه المؤلف وغيره والرواية إفراد الضمير وجمعها المؤلف .

لأن الإمام يستحب له أن يشارك المأموم في الدعاء .

وفي الرعاية لك الحمد على ما قضيت نستغفرك اللهم ونتوب إليك .

لا لجأ ولا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك (اللهم إنا نعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك وبك منك) قال الخطابي في هذا معنى لطيف .

وذلك أنه سأل ا أن يجيره برضاه من سخطه .

وهما ضدان ومتقابلان .

وكذلك المعافاة والمؤاخذة بالعقوبة لجأ إلى من لا ضد له وهو ا .

أظهر العجز والانقطاع .

وفزع منه إليه فاستعاذ به منه .

قال ابن عقيل لا ينبغي أن يقول في دعائه أعوذ بك منك .

إذ حاصله أعوذ با من ا .

وفيه نظر .

إذ هو ثابت في الخبر (لا نحصي ثناء عليك) أي لا نحصي نعمك .

والثناء بها عليك .

ولا نبلغه ولا نطيقه .

ولا منتهى غايته .

والإحصاء العد والضبط والحفظ .

قال تعالى ! ! أي تطيقوه (أنت كما أثنيت على نفسك) اعتراف بالعجز عن تفصيل الثناء .

ورد إلى المحيط علمه بكل شيء جملة وتفصيلا .

كما أنه تعالى لا نهاية لسلطانه وعظمته لا نهاية للثناء عليه لأنه تابع للمثنى عليه .

روي أن النبي صلى ا عليه وسلم كان يقول في آخر وتره اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك .

أنت كما أثنيت على نفسك رواه الخمسة ورواته ثقات .

قال في الشرح ويقول في قنوت الوتر ما روي عن النبي صلى ا عليه وسلم وأصحابه .

وهو معنى ما نقله أبو الحرث يدعو بما شاء واقتصر جماعة على دعاء اللهم اهدنا وظاهره إنه يستحب وإن لم يتعين .

واختاره أحمد .

ونقل المروزي إنه يستحب بالسورتين .

وإنه لا توقيت (ثم يصلي على النبي صلى ا عليه وسلم) نص عليه (ولا بأس) أن يقول (وعلى آله ولا بأس أن يدعو في قنوته بما شاء غير ما تقدم نصا .

قال أبو بكر مهما دعا به جاز) وتقدم ما فيه (ويرفع يديه إذا أراد السجود) نص عليه .

لأنه مقصود في القيام .

فهو كالقراءة (ويمسح وجهه بيديه) لما روى السائب بن يزيد عن أبيه أن النبي صلى ا عليه وسلم كان إذا دعا رفع يديه ومسح بهما وجهه رواه أبو داود من رواية ابن لهيعة و (كخارج الصلاة والمأموم يؤمن بلا قنوت) إن سمع .

وإن لم يسمع دعا .

نص عليه (ويفرد المنفرد الضمير) لما تقدم (وإذا سلم) من